

أمر عدد 675 لسنة 2024 مؤرخ في 23 ديسمبر 2024
يتعلق بالمصادقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى اتفاقية
فيانا بشأن المسؤولية المدنية عن الأضرار النووية.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 49 لسنة 2024 المؤرخ في 20
ديسمبر 2024 المتعلق بالموافقة على انضمام الجمهورية
التونسية إلى اتفاقية فيانا بشأن المسؤولية المدنية عن الأضرار
النووية،

وعلى اتفاقية فيانا بشأن المسؤولية المدنية عن الأضرار
النووية المعتمدة في 21 ماي 1963.

يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - تتم المصادقة على انضمام الجمهورية التونسية
إلى اتفاقية فيانا بشأن المسؤولية المدنية عن الأضرار النووية
المعتمدة في 21 ماي 1963.

الفصل 2 - ينشر هذا الأمر بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 23 ديسمبر 2024.

رئيس الجمهورية

قيس سعيد